

دليل

المجلس الاستشاري لبرنامج التمريض

بكلية العلوم الطبية التطبيقية

١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢م

الفهرس

3:مقدمة
4:أهداف المجلس:
4:مهام أعضاء المجلس:
5:مهام المجلس:
6:مهام وصلاحيات رئيس المجلس:
7:مهام وصلاحيات سكرتير المجلس:
8:إجتماعات المجلس الاستشاري لبرنامج التمريض:
9:توصيات المجلس الاستشاري لبرنامج التمريض:
10:ضوابط عمل المجلس الاستشاري لبرنامج التمريض:

مقدمة:

يسعى قسم التمريض بكلية العلوم الطبية التطبيقية الى مواكبة التطورات الحديثة وترسية نظام الجودة بالقسم لتحقيق رؤية ورسالة القسم ولكي يتم ذلك فقد عمل القسم بكل اهتمام بتشكيل واعتماد أعضاء المجلس الاستشاري المهني بالقسم حتى يساهم بقراراته وخططه في تطوير وتحسين مخرجات برنامج التمريض بكلية العلوم الطبية التطبيقية ومن الخطوات المهمة توضيح آلية عمل المجلس ومهام أعضائه ولهذا تجدون بين أيديكم دليل المجلس الاستشاري بقسم التمريض بكلية العلوم الطبية التطبيقية المشتق من لائحة المجالس واللجان الاستشارية للكليات والبرامج الأكاديمية بجامعة الطائف والمعتمدة بالقرار رقم (٨) الصادر برقم (١٨٢٠٣) في تاريخ ٢-٤-١٤٤٤هـ ونسأل الله التوفيق والسداد.

أهداف المجلس:

- يهدف المجلس الاستشاري لبرنامج التمريض بكلية العلوم الطبية التطبيقية الى التالي:
1. المشاركة في تطوير برنامج التمريض وخطته الدراسية وفقاً لأحدث المعايير الأكاديمية والمهنية وبما يتواءم مع احتياجات سوق العمل الحالية والمستقبلية مناطقياً ووطنياً.
 2. تعزيز الشراكات الأكاديمية والبحثية والمجتمعية لبرنامج التمريض.
 3. دعم آليات التعاون لبرنامج التمريض مع جهات التوظيف المناسبة للخريجين.
 4. الإسهام في تقييم برنامج التمريض وتحسين مخرجاته.

مهام أعضاء المجلس:

1. حضور جميع اجتماعات المجلس الاستشاري والمشاركة الفعالة.
2. دعم دور المجلس في تحقيق الأهداف التي تم تشكيلها من أجلها.
3. تنفيذ مايسند إليهم من مهام.
4. تقديم ما يروونه مناسباً من مبادرات أو مقترحات أو موضوعات لمناقشتها في اجتماعات المجلس.
5. تقديم المشورة والرأي فيما يحال إليهم من موضوعات.

مهام المجلس:

1. إقترح خطة عمل المجلس ومتابعة تنفيذها وتطويرها.
2. مراجعة رسالة البرنامج وأهدافه بصورة دورية: للتأكد من توافقها مع احتياجات سوق العمل والمتطلبات التنموية التي تدعم التوطين وفقاً للتقارير استشراف العرض والطلب لسوق العمل.
3. مراجعة خصائص خريجي برنامج التمريض ومخرجاته للتأكد من مواءمتها مع المعايير الأكاديمية والمهنية واحتياجات سوق العمل.
4. الاطلاع على الوثائق البرمجية وتقويمها إن أمكن وإبداء الرأي والتوصيات حيالها.
5. تقديم التوصيات واقتراح المبادرات وخطط التحسين المناسبة لتطوير البرنامج وفقاً للمراجعات الدورية والشاملة للبرنامج الأكاديمي.
6. إبداء الرأي حيال الشراكات والاتفاقيات المعززة لأوجه التعاون في برنامج التمريض محلياً وإقليمياً ودولياً.
7. اقتراح مبادرات تعزيز القابلية وزيادة القدرة التنافسية لخريجي برنامج التمريض.
8. تدعيم برامج التطوير المهني لهيئة التدريس وفقاً للتطورات العلمية والتقنية والمهنية في مجال التمريض.
9. إبداء الرأي والمشورة فيما يحال لها من موضوعات ومشكلات وقضايا ومشروعات تطويرية عند الحاجة.
10. المتابعة المستمرة لأداء المجلس وخطط عملها وإعداد تقارير دورية عن إنجازاتها وفقاً لمؤشرات الأداء والمستهدفات السنوية للمجلس.

مهام وصلاحيات رئيس المجلس:

1. يمثل المجلس أمام الجهات المعنية في الكلية والجامعة.
2. رئاسة اجتماعات المجلس والدعوة الى عقد الاجتماعات.
3. التنسيق مع برنامج التمريض والمجلس لتخطيط وتنفيذ برنامج عمل المجلس.
4. اقتراح موضوعات جدول أعمال المجلس والتنسيق مع أمين المجلس فيما يخص الاجتماعات.
5. توزيع المهام بين أعضاء المجلس ومتابعة تنفيذها.
6. تفويض بعض مهامه لمن ينيبه.
7. يقوم بإطلاع المجلس على ماتم اتخاذه بخصوص التوصيات السابقة للمجلس.
8. رفع تقرير سنوي شامل عن أداء المجلس ومخرجاته إلى عميد الكلية.

مهام وصلاحيات أمين المجلس:

1. يتولى الأعمال المتعلقة بتنظيم الاجتماعات وتوثيقها.
2. إعداد جدول أعمال المجلس وموضوعاته بناء على توجيهات رئيس المجلس.
3. تبليغ الأعضاء بمواعيد الاجتماعات وجداول الأعمال.
4. إعداد محاضر الاجتماعات وصياغة التوصيات الصادرة عنها.
5. متابعة ما يتم بشأن توصيات المجلس الاستشاري بعد اعتمادها من رئيس المجلس.
6. ابلاغ التوصيات للجهات المعنية وحفظها.

مهام وصلاحيات سكرتير المجلس:

1. تنسيق مكان مناسب لاجتماعات المجلس.
2. متابعة محاضر الاجتماعات بالتنسيق مع أمين المجلس.
3. التوقيع وتنظيم مراسلات المجلس بسجلات خاصة.
4. استلام مراسلات المجلس ومتابعة البريد الالكتروني الخاص بالمجلس.
5. حفظ وثائق ومستندات المجلس.
6. إعداد سجلات دائمة ببيانات أعضاء المجلس وجداول حضور الاجتماعات والتوقيع عليها.
7. متابعة تنفيذ ما يتم من توصيات المجلس بالتنسيق مع رئيس المجلس وأمينها.

إجتماعات المجلس الاستشاري لبرنامج التمريض:

1. يجتمع المجلس مرة واحدة – على الأقل – سنوياً برئاسة رئيس المجلس أو من ينيبه وكلما دعت الحاجة إلى ذلك بحسب ما يقدره رئيس المجلس.
2. للمجلس عقد اجتماع عاجل بطلب من ثلثي أعضائه على أن توضح مبررات طلب الاجتماع.
3. يشترط لصحة انعقاد اجتماع المجلس حضور ثلثي الأعضاء على الأقل على أن يكون من بينهم رئيس المجلس أو من ينيبه.
4. يقترح رئيس المجلس أو أحد أعضائها بعد موافقة رئيس المجلس – الموضوعات التي تعرض على المجلس.
5. يشمل الحد الأدنى من جدول أعمال الاجتماع المكونات الآتية: متابعة توصيات الاجتماع السابق وعرض موضوعات الاجتماعات الحالي ومناقشتها وما يستجد من أعمال وتحديد مواعيد انعقاد الاجتماع القادم ومكانه.
6. في حالة الاعتذار عن الحضور فإنه يتعين على العضو إبلاغ أمين المجلس بالاعتذار قبل موعد الاجتماع بـ ٢٤ ساعة ولرئيس المجلس أو من ينيبه الحق في احتساب الغياب من عدمه حسب العذر.
7. للمجلس بناءً على طلب رئيس المجلس أو أحد الأعضاء بعد موافقة رئيس المجلس دعوة من يروونه حضور الاجتماعات ليفيدهم بما لديه من معلومات وخبرات وإيضاحات على بعض الموضوعات دون أن يكون له حق التصويت.
8. يجوز عقد جلسات داخل الكلية أو خارجها مع الالتزام بما تراه الكلية من ضوابط.
9. يجوز أن تتحمل الجامعة صرف النفقات اللازمة لحضور الاجتماعات من (استضافة وإعاشة ونقل وتذاكر سفر) لأعضاء المجلس من غير منسوبي الجامعة المقيمين خارج المدينة وفقاً للوائح والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن.

توصيات المجلس الاستشاري لبرنامج التمريض:

1. تصدر توصيات المجلس بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين على الأقل (٥٠٪ + ١) وعند التساوي يرجح الجانب الذي يصوت معه رئيس الاجتماع.
2. عند اعتماد توصيات المجلس بمجلس قسم التمريض والكلية فإنها تصبح نافذة مالم يرد عليها اعتراض من عميد الكلية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ وصولها له ، فإن اعتراض عليها عميد الكلية تعاد الى المجلس مشفوعة بوجهة نظره لدراستها مرة أخرى وإن رأى المجلس الإبقاء على رأيه وعدم الموافقة على اعتراض العميد تحال التوصية المعترض عليها إلى مجلس الكلية للبت فيها عند أول جلسة ومجلس الكلية تصديق القرارات أو تعديلها أو الغائها ويكون قرار مجلس الكلية في ذلك نهائياً.
3. ترفع تقارير إنجاز دورية عن توصيات المجلس الى مجلس قسم التمريض.
4. ينبغي توفر تقرير سنوي شامل عن أداء المجلس ومخرجاته شاملاً:
 - a. إحصاءات عن عدد الأعضاء
 - b. عدد الاجتماعات
 - c. عدد القرارات
 - d. رسومات بيانية.
 - e. توصيات التحسين.
 - f. خطط التحسين.
 - g. متابعة تنفيذ توصيات التحسين ونسبة الإنجاز.

ضوابط عمل المجلس الاستشاري لبرنامج التمريض:

1. الالتزام بالاداب والاخلاقيات المهنية في الطرح والمناقشة
2. الالتزام بالشفافية والصدق في نقل الوقائع وطرح القضايا.
3. الالتزام بالتوجهات الفكرية السليمة والثوابت الوطنية الراسخة في تناول الموضوعات.
4. الالتزام بحقوق الملكية الفكرية في النقل والتوثيق وإبداء الآراء وتقديم الحلول والابتكارات.
5. الالتزام بطرح القضايا ذات العلاقة بطبيعة برنامج التمريض وتحقيق رؤيته ورسالته وأهدافه.
6. المحافظة على سرية البيانات والمعلومات التي يتم الاطلاع عليها والنقاشات داخل المجلس حتى بعد انتهاء العضوية.
7. عدم الإعلان أو التصريح بأي من تلك البيانات والمعلومات أو الإفصاح عنها بأي شكل من الأشكال أو بأية وسيلة من الوسائل أو استعمالها لأي غرض كان.
8. أن لا يكون هناك تعارض في المصالح فيما يقدمه العضو من رأي.
9. ينبغي على المجلس تقييم أدائه من القيادات والمستفيدين وقياس رضاهم عن أداء المجلس والعمل على تعزيز جوتنب القوة ومعالجة أولويات التحسين بناء على نتائج القياس.
10. يمنح أعضاء المجلس شهادات تقدير عند انتهاء مدة عضويتهم بالمجلس.
11. المشاركة في اجتماعات المجلس ومهامه بمثابة عمل تطوعي مما لا يرتب مزايا مالية أو وظيفية.
12. تسقط العضوية بقرار يصدره عميد الكلية بناءً على توصية المجلس في الحالات التالية:
 - a. التخلف عن حضور اجتماعات المجلس مرتين متتاليتين بدون عذر يقبله رئيس المجلس
 - b. تقديم طلب خطي بالاعتذار أو الانسحاب من المجلس.
 - c. اصدار قرار تأديبي باسقاط العضوية من أحد الأعضاء وذلك بعد ثبوت ارتكابه عمل مخالف لأهداف المجلس وضوابط العمل فيه أو الإساءة الى سمعته.